

سلطنة عمان  
وزارة المالية

بطاقة تخويل

الوحدة :  
رقم الموازنة :

اسم المخول بالتوقيع	المبلغ المسموح له بالتوقيع عليه ريال عماني	نموذج التوقيع

يعتمد ..

بتاريخ : / / ١٩

الوزير/رئيس الوحدة

قرار وزاري  
رقم ١٩٨٤/٣٣ م

نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية

تطبيقا للاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول مجلس التعاون الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ  
١٤٠٢/١/١٥ هـ الموافق ١١/١١/١٩٨١ .

وتنفيذا لقرارات الدورة الرابعة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون التي عقدت في دولة قطر في الفترة  
من ٧ - ٩ نوفمبر ١٩٨٣ م .

واستنادا الى الفقرة (٦) من المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب  
رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية .

قرر

مادة ١ : يسمح لمواطني دول مجلس التعاون باقامة الفنادق والمطاعم ومزاولة العمل فيها كما  
يسمح لهم بممارسة النشاط الاقتصادي في مجال الصيانة للأنشطة الاقتصادية التي تقرر  
اعطاؤهم حق مزاومتها تنفيذا للاتفاقية الاقتصادية الموحدة .

مادة ٢ : يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١٩٨٤/٣/١ و ينشر في الجريدة الرسمية .

قيس بن عبد المنعم الزواوي  
نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية

صدر في : ٢٢ رجب ١٤٠٤ هـ  
الموافق : ٢٤ ابريل ١٩٨٤ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٨) .  
الصادرة في ١٩٨٤/٥/١٥ .

### قرار وزاري

رقم ٨٤/٦٥

بنشر الحساب الختامي للسلطنة عن السنة المالية ١٩٨٣ م

نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦  
وتعديلاته .

وعلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٨٣ م .  
وبعد عرضه على المقام السامي .

### قرر

مادة ١ : ينشر بالجريدة الرسمية الحساب الختامي للسلطنة عن سنة ١٩٨٣ طبقا للجداول  
المرفقه .

مادة ٢ : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

قيس بن عبد المنعم الزواوي  
نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية

التاريخ ١٩٨٤/٧/١١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٩٣) .  
الصادرة في ١٩٨٤/٨/١١ .